

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٧٠ لسنة ١٩٦٧

في شأن تطبيق قواعد القبول العامة على الطلاب الحاصلين على بطولات رياضية أو المبرزين في الخدمة الاجتماعية بالجامعات والكليات والمعاهد العليا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم الكليات والمعاهد العليا التابعة لوزارة التعليم العالي ولائحته التنفيذية ؛

قرر :

مادة ١ - يلغى الاستثناء في القبول بالجامعات والكليات والمعاهد العالية المترتب على حصول طلاب الثانوية على بطولات رياضية واجتماعية وتطبق عليهم القواعد العامة في القبول ، ويعمل بهذا الحكم اعتبارا من العام الدراسي ١٩٦٨ / ١٩٦٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شعبان سنة ١٣٨٧ ( ١١ نوفمبر سنة ١٩٦٧ )  
جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٠ لسنة ١٩٦٧

بتعيين مدير عام وزارة الثقافة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عبدالقادر محمد سيد أحمد رزق ، مديرا عاما بالدرجة الأولى بوزارة الثقافة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٣٨٧ ( ١٣ نوفمبر سنة ١٩٦٧ )  
جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠١ لسنة ١٩٦٧

بتعيين مدير عام وزارة الصحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس محمد جلال الدين صدقي ، مديرا عاما بالدرجة الأولى ( مهندس ) بوزارة الصحة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٣٨٧ ( ١٣ نوفمبر سنة ١٩٦٧ )  
جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٢ لسنة ١٩٦٧

بتعيين مدير عام وزارة العدل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة .

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عبد الهادي السيد بصلاية مديرا عاما بالدرجة الأولى بديوان عام وزارة العدل .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٣٨٧ ( ١٣ نوفمبر سنة ١٩٦٧ )  
جمال عبد الناصر